

١ - تؤكد من جديد ، بناءً على الرغبة المشتركة للمجتمع الدولي ، ضرورة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة :

٢ - تطلب إلى مؤتمر نزع السلاح ، في ضوء أولوياته الحالية ، أن يبقى قيد الاستعراض المستمر ، بالمساعدة المناسبة من الخبراء ، مسألة حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ، بغية التقدم . عند الاقتضاء ، بوصيات بشأن إجراء مفاوضات محددة بشأن الأنواع التي يتم تعينها من تلك الأسلحة :

٣ - تطلب إلى جميع الدول ، فور تعين أي نوع جديد من أسلحة التدمير الشامل ، أن تبند الاستحداث العملي لهذا السلاح وأن تبدأ في مفاوضات بشأن حظره :

٤ - تحدث مرة أخرى جميع الدول على الامتناع عن اتخاذ أي إجراء يمكن أن يؤدي إلى ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة :

٥ - تطلب مرة أخرى إلى جميع الدول أن تبذل جهوداً كي تضمن قصر استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية في النهاية على الأغراض السلمية :

٦ - تطلب إلى الأمين العام أن يحيل إلى مؤتمر نزع السلاح جميع الوثائق المتعلقة بنظر المجتمعية العامة في هذا البند في دورتها الثانية والأربعين :

٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريراً عن النتائج المحرزة إلى المجتمعية العامة للنظر فيه في دورتها الثالثة والأربعين :

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والأربعين البند المعنون « حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة : تقرير مؤتمر نزع السلاح » .

#### الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

#### ٣٦/٤٢ - تخفيض الميزانيات العسكرية

إن المجتمعية العامة ،

إذ يساورها بالغ القلق إزاء التصاعد الدائم في سباق التسلح وتزايد النفقات العسكرية مما يشكل عبئاً ثقيلاً على اقتصادات جميع الدول ويترك آثاراً بالغة الضرر على السلم والأمن العالميين .

١٣ - تطلب إلى الأمين العام أن يتابع عن كتب تطور جنوب إفريقيا في الميدان النووي وأن يقدم تقريراً عن ذلك إلى المجتمعية العامة في دورتها الثالثة والأربعين .

#### الجلسة العامة ٨٤

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٧

٢٥/٤٢ - حظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة إن المجتمعية العامة ،

إذ تشير إلى قراراتها السابقة المتعلقة بحظر استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة .

وإذ تشير أيضاً إلى المقرر الوارد في الفقرة ٧٧ من الوثيقة الخامسة لدوررة المجتمعية العامة الاستثنائية العاشرة<sup>(١)</sup> ، ومفاده أنه ، ابتعاد المساعدة في مع وقوع سباق سلح نوعي ، ولذلك يمكن في النهاية قصر استخدام المنجزات العلمية والتكنولوجية على الأغراض السلمية ، ينبغي اتخاذ تدابير فعالة لمنع ظهور أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل قائمة على مبادئ ومنتجات علمية جديدة ، وأنه ينبغي أن يستمر بصورة مناسبة بذلك جهود تهدف إلى حظر هذه الأنواع الجديدة ومنظومات الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ،

وإذ تلاحظ أن مؤتمر نزع السلاح قد نظر ، أثناء دورته لعام ١٩٨٧ ، في البند المعنون « الأنواع الجديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات الجديدة من هذه الأسلحة : الأسلحة الإشعاعية » ،

وإذ تأخذ في اعتبارها الفرع المتعلق بهذه المسألة من تقرير مؤتمر نزع السلاح<sup>(٢)</sup> ،

واقتناعاً منها بأنه ينبغي استخدام جميع السبل والوسائل لمنع استحداث وصنع أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ومنظومات جديدة من هذه الأسلحة ،

وتضمينها على الحيلولة دون أن يؤدي العلم والتكنولوجيا الحديثتين إلى استحداث أنواع جديدة من أسلحة التدمير الشامل ذات خصائص مماثلة في أثرها المدمر لأنواع أسلحة التدمير الشامل التي تم تعينها في تعريف أسلحة التدمير الشامل ، الذي أقرته الأمم المتحدة في عام ١٩٨٤<sup>(٣)</sup> .

(١) الوثائق الرسمية للمجتمعية العامة ، الدورة الثانية والأربعون ، الملحق رقم ٢٧ (A/42/27) . الفرع الثالث - زاي .

(٢) أقرت التعرف بلجنة الأسلحة التقليدية ( انظر S/C. 3/32 ) .